



## قرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020

### في شأن تحديد القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها ونسب تملكها

#### مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (19) لسنة 2018 بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر،
- وبناءً على ما عرضه وزير الاقتصاد، وموافقة مجلس الوزراء،

#### قَرَّر:

#### المادة (1)

##### التعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

- |          |   |  |
|----------|---|--|
| الدولة   | : | الإمارات العربية المتحدة.  |
| المستثمر | : | الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي لا يحمل جنسية الدولة ويقوم بالاستثمار في                     |
| الأجنبي  | : | الدولة وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (19) لسنة 2018 بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر. |

#### المادة (2)

##### القائمة الإيجابية

تعتمد القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية المرفقة بهذا القرار، والتي يجوز للمستثمر الأجنبي الاستثمار المباشر فيها.



### المادة (3)

#### **الشكل القانوني**

يتخذ مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار أحد الأشكال القانونية الآتية:

- أ. الشركة ذات المسؤولية المحدودة، بما فيها شركات الشخص الواحد.
- ب. الشركة المساهمة الخاصة، بما فيها شركات الشخص الواحد.

### المادة (4)

#### **ملكية المستثمر الأجنبي**

تكون نسبة ملكية المستثمر الأجنبي في مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار 100%، استثناء مما ورد في القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية.

### المادة (5)

#### **الحد الأدنى لرأس المال**

يكون الحد الأدنى لرأس مال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار، وفقاً لما هو مبين في القائمة المرفقة بهذا القرار.

### المادة (6)

#### **شروط وضوابط الاستثمار الأجنبي المباشر**

تكون شروط وضوابط الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار، وفقاً لما هو مبين أمام كل نشاط في القائمة المرفقة بهذا القرار بالإضافة إلى أي شروط وضوابط تحددها سلطة الترخيص وأي شروط وضوابط واردة في التشريعات النافذة في هذا الشأن.

### المادة (7)

#### **الحد الأدنى لنسبة الكوادر الوطنية**

يكون الحد الأدنى لنسبة الكوادر الوطنية العاملة في مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في هذا القرار وفقاً للنظام المعمول به لدى وزارة الموارد البشرية والتوطين.



### المادة (8)

#### المزايا المتاحة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر

1. تكون المزايا المتاحة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار، وفقاً للمزايا المنصوص عليها في المرسوم بقانون رقم (19) لسنة 2018 في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر.
2. يجوز للسلطة المحلية المختصة منح أي مزايا إضافية لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر.

### المادة (9)

#### الاستثناءات

يستثنى مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الأنشطة الاقتصادية المشار إليها في المادة (2) من هذا القرار من أحكام المواد (71)، (151)، (209) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية وتعديلاته.

### المادة (10)

#### الإلغاءات

يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

### المادة (11)

#### نشر القرار والعمل به

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

( توقيع )

محمد بن راشد آل مكتوم  
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ : 22 / رجب / 1441 هـ  
الموافق : 17 / مارس / 2020 م



القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها

المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020

قطاع الزراعة				
م	المرجع ISIC4	الأنشطة الاقتصادية	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
1	01111	زراعة الحبوب (قمح -ذرة -شعير -الخ)	7,5	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استخدام تكنولوجيا حديثة.</li> <li>- تحقق قيمة المضافة عالية.</li> <li>- تساهم في مجال البحث والتطوير.</li> <li>- استيفاء متطلبات جهات الترخيص في الدولة.</li> </ul>
2	01112	زراعة المحاصيل البقولية	7,5	
3	01113	زراعة الخضر والبطيخيات والجذور والدرنات	7,5	
4	01114	زراعة قصب السكر	7,5	
5	01116	زراعة محاصيل الألياف	7,5	
6	0119001	زراعة الأزهار والبراعم	7,5	
7	0121	زراعة الأعناب	7,5	
8	0123001	زراعة الفواكه والحمضيات	7,5	
9	0124	زراعة الثمار التفاحية والثمار ذات النواة	7,5	
10	0125	زراعة أشجار وشجيرات الفاكهة الأخرى والجوزيات	7,5	
11	0126	زراعة الثمار الزيتية	7,5	
12	0127	زراعة محاصيل المشروبات	7,5	
13	01289	زراعة المحاصيل العطرية ومحاصيل العقاقير والمحاصيل الصيدلانية	7,5	
14	0161	أنشطة الدعم لإنتاج المحاصيل	10	
15	0162	أنشطة الدعم للإنتاج الحيواني	7,5	
16	0163	أنشطة محاصيل بعد الحصاد	7,5	
17	0164	معالجة البذور للتكاثر	7,5	
18	0210	زراعة الأحراج وأنشطة الحراجة الأخرى	7,5	
19	0240	خدمات الدعم للحراجة	7,5	



القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها

المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020

قطاع الصناعة				
م	المرجع ISIC4	الأنشطة الاقتصادية	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
20	10	صنع المنتجات الغذائية (باستثناء): 1071 صنع منتجات المخابز 105 صنع منتجات الالبان 108 صنع الأعلاف الحيوانية المحضرة	15	
21	11	صنع المشروبات (باستثناء): 1101 تقطير المشروبات الروحية وتكريرها وخطها 1102 صنع الأنبذة 1103 صنع المشروبات الكحولية من الشعير	15	
22	14	صنع الملابس (باستثناء): 14109 تفصيل وخياطة الملابس الجاهزة 1410122 صناعة الملابس العسكرية	15	
23	15	صنع المنتجات الجلدية والمنتجات ذات الصلة	15	- استخدام تكنولوجيا حديثة. - تحقق قيمة المضافة عالية. - تساهم في مجال البحث والتطوير
24	16	صنع الخشب ومنتجات الخشب والفلين، باستثناء الأثاث؛ صنع أصناف من القش ومواد الصفر	15	- استيفاء متطلبات جهات الترخيص في الدولة.
25	2012002	صناعة الأسمدة الصرقة أو المركبة	15	
26	2013	صنع اللدائن والمطاط التركيبي في أشكالها الأولية	15	
27	2021	صنع مبيدات الآفات والمنتجات الكيماوية الزراعية الأخرى	15	
28	2022	صنع الدهانات والورنيشات والطلاءات الممائلة، وأحبار الطباعة والمعاجين المستكبة	15	
29	2023	صنع الصابون والمنظفات، ومستحضرات التنظيف والتلميع، العطور ومستحضرات التجميل	15	
30	2029006	صناعة الأصماغ والمواد اللاصقة المحضرة	15	
31	2029008	صناعة أحبار الكتابة والرسم	15	



القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها

المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020

قطاع الصناعة				
م	المرجع ISIC4	الأنشطة الاقتصادية	الحد الأدنى لرأس المال مليون/ درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
32	2029009	صناعة مواد كيميائية إتمام تجهيز المنسوجات والجلود	15	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استخدام تكنولوجيا حديثة.</li> <li>- تحقق قيمة المضافة عالية.</li> <li>- تساهم في مجال البحث والتطوير</li> <li>- استيفاء متطلبات جهات الترخيص في الدولة.</li> </ul>
33	2029013	صناعة الشرائح الفوتوغرافية والأفلام	15	
34	2029019	صناعة الجيلاتين ومشتقاته	15	
35	2029021	صناعة الزيوت الأساسية (عطور مركزة)	15	
36	2029022	صناعة مستخلصات المنتجات العطرية الطبيعية	15	
37	2029023	صناعة مياه مقطرة عطرية	15	
38	2029024	صناعة الثقاب	15	
39	2029025	صناعة المساحيق ومعاجين اللحم	15	
40	2030	صنع الألياف الاصطناعية	15	
41	2100	صنع المواد الصيدلانية والمنتجات الدوائية الكيميائية والنباتية	15	
42	22	صنع منتجات المطاط واللدائن	15	
43	23	صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى	15	
44	24	صنع الفلزات القاعدية (باستثناء): 242 صنع الفلزات الثمينة وغير الحديدية القاعدية 2432 سبك المعادن غير الحديدية	20	
45	25	صنع منتجات المعادن المشكّلة، باستثناء الآلات والمعدات (باستثناء) 252 صنع الأسلحة والذخائر	15	
46	26	صنع الحواسيب والمنتجات الإلكترونية والبصرية	15	
47	27	صنع المعدات الكهربائية	20	
48	28	صنع الآلات والمعدات غير المصنّفة في موضع آخر (باستثناء) 28259 صنع آلات تجهيز التبغ	100	
49	29	صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة	100	
50	3011101	بناء السفن التجارية	100	
51	3011103	صناعة أجزاء للسفن والمنشآت العائمة	100	



القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها

المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020

قطاع الصناعة				
م	المرجع ISIC4	الأنشطة الاقتصادية	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
52	3011905	تشديد منصّات الحفر العائمة أو المغمورة	100	
53	3011906	تشديد المنشآت العائمة	100	
54	3011907	بناء الحوَّامات	100	
55	3012	بناء قوارب النزهة والرياضة	15	
56	3020	صنّع قاطرات (جرّارات) وعربات السكك الحديدية	20	
57	3030	صنّع المركبات الجوية والفضائية والآلات المتصلة بها (باستثناء) 3030006 صناعة الصواريخ البالستية والموجهة العسكرية	100	
58	3090	صنّع معدات النقل غير المصنّفة في موضع آخر	20	
59	31	صنّع الأثاث	15	
60	3220	صنّع الآلات الموسيقية	2	
61	3230	صنّع أدوات الرياضة	3	
62	3240	صنّع الألعاب واللعب	3	
63	3250	صنّع الأدوات والمستلزمات الطبية تستخدم لعلاج الأسنان	20	
64	3290	صنّع منتجات أخرى غير مصنّفة في موضع آخر	3	
65	3312001	إصلاح وصيانة محركات القطارات	15	
66	3312002	إصلاح وصيانة محركات السفن	15	
67	3315001	إصلاح وصيانة السفن	15	
68	3315004	إصلاح وصيانة القطارات ومعدات السكك الحديدية	15	
69	3315005	إصلاح وصيانة محركات الطائرات	15	
70	3315006	إصلاح وصيانة الطائرات	15	



**القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها**

**المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020**

قطاع الخدمات				
م	المرجع	القطاعات والأنشطة	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
71	6910002	مكاتب الاستشارات القانونية	وفقاً للتشريعات النافذة	- عدم الترافع في المحاكم الإماراتية. - عدم القيام بأي إجراء قضائي أمام المحاكم وهيئات التحكيم واللجان القضائية والإدارية. - عدم أداء مهام التوثيق. - أخذ موافقة الجهات المعنية بالموافقة على ترخيص هذا النشاط في الدولة. - أن يكون شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً المشهود لهم بالتميز في هذا المجال.
72	692	الأنشطة المحاسبية وأنشطة مسك الدفاتر ومراجعة الحسابات والاستشارات الضريبية	وفقاً للتشريعات النافذة	يسمح فقط أعمال التخطيط الضريبي للأعمال والاستشارات وإعداد ومراجعة الضريبة على الأعمال.
73	711	الأنشطة المعمارية والهندسية والخدمات الاستشارية الفنية المتصلة بها	وفقاً للتشريعات النافذة	أن يكون شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً المشهود لهم بالتميز في هذا المجال.
74	862	أنشطة العيادات الطبية وعيادات الأسنان		
75	75	الأنشطة البيطرية		
76	620	أنشطة البرمجة الحاسوبية والخبرة الاستشارية وما يتصل بها من أنشطة	وفقاً للتشريعات النافذة	توفير فريق عمل فني لا يقل عن 5 متخصصين في البرمجة مع نهاية العام الأول للشركة.
77	72	البحث والتطوير في المجال العلمي	وفقاً للتشريعات النافذة	وفقاً للتشريعات النافذة





**القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها**  
**المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020**

قطاع الخدمات				
م	المرجع	القطاعات والأنشطة	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
78	7730-77300	تأجير الآلات والمعدات الأخرى والسلع الحقيقية (باستثناء خدمات الاستئجار والتأجير المتعلقة بالسيارات)	78	
79	471	تجارة التجزئة في المتاجر غير المتخصصة (باستثناء الجمعيات التعاونية 4711001)	100	
80	731	الإعلان		
81	732	أبحاث السوق واستطلاعات الرأي		
82	702	أنشطة الخبرة الاستشارية في مجال الإدارة		
83	712	الاختبارات والتحليل التقنية		
84	331	إصلاح منتجات المعادن المشكّلة والآلات والمعدات (باستثناء السفن البحرية أو الطائرات وغيرها من معدات النقل)		
85	8121-81210	التنظيف العام للمباني		
86	742	أنشطة التصوير		وفقاً للتشريعات النافذة
87	8292-82920	أنشطة التغليف والتعبئة		
88	823	تنظيم المؤتمرات والمعارض التجارية		
89	741	أنشطة التصميم المتخصصة		
90	7490005	خدمات الترجمة القانونية		
91	7490006	خدمات ترجمة الأفلام السينمائية والبرامج التلفزيونية		
92	7490012	خدمات ترجمة المطبوعات		
93	8299002	خدمات الترجمة الفورية		



**القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها**

**المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020**

قطاع الخدمات				
م	المرجع	القطاعات والأنشطة	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
94	41	تشديد المباني	وفقاً للتشريعات النافذة	يسمح فقط لمشاريع البنية التحتية التي تكون على نطاق واسع مثل المطارات والطرق السريعة والمرافق الرياضية والمشاريع التي تزيد قيمتها عن 450 مليون درهم.
95	42	الهندسة المدنية		
96	432	أعمال الكهرباء والسباكة وغيرها من الأنشطة الإنشائية		
97	433	إكمال المباني وتشطيبها		
98	431	أعمال الهدم وتحضير المواقع		
99	439	أنشطة التشييد المتخصصة الأخرى		
100	7730009	تأجير آلات ومعدات التشييد والبناء أو الهدم		
101	851	التعليم قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي	وفقاً للتشريعات النافذة	1. استثناء التعليم العام. 2. الحصول على الموافقة من السلطات المختصة المعنية بالتعليم لترخيص هذه الأنشطة والالتزام بالضوابط والمعايير التي تحددها. 3. الالتزام بشروط ومعايير المرافق المدرسية وضمان مستوى عالٍ من جودة التعليم.
102	852	التعليم الثانوي		
103	853	التعليم العالي		
104	854	أنواع التعليم الأخرى		
105	370	الصرف الصحي	وفقاً للتشريعات النافذة في هذا الشأن.	
106	382	معالجة النفايات وتصريفها		
107	3900001	خدمات معالجة اثار التلوث وحماية البيئة		
108	861	أنشطة المستشفيات	100	1. تخضع لموافقة السلطات المختصة على ضوء الحاجة الاقتصادية التي تأخذ في الاعتبار عدد المستشفيات والمراكز الطبية والصحية في منطقة معينة. 2. تستثنى مدينة دبي للرعاية الصحية من الضابط المشار إليه أعلاه.



**القائمة الإيجابية للقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يجوز الاستثمار الأجنبي المباشر فيها**

**المرفقة بقرار مجلس الوزراء رقم ( 16 ) لسنة 2020**

قطاع الخدمات				
م	المرجع	القطاعات والأنشطة	الحد الأدنى لرأس المال مليون/درهم	ضوابط وشروط الاستثمار الأجنبي المباشر
109	869	الأنشطة الأخرى في مجال صحة الإنسان	70	وفقاً للتشريعات النافذة
110	8211001	إدارة الفنادق	وفقاً للتشريعات النافذة	يسمح فقط لأنشطة المسرح وأنشطة الفرق الحية
111	8211004	إدارة المطاعم		
112	90009	الأنشطة الإبداعية وعروض فنون الدراما (المسرح)		
113	9000104	فرقة موسيقية		
114	9000110	السيرك		
115	8130002	خدمات تجميل الحدايق والمنزهات		
116	9103-91030	أنشطة حدائق النباتات وحدائق الحيوان والمحميات الطبيعية		
117	5012-50120	النقل المائي البحري والساحلي للبضائع		
118	5022001	النقل المائي الداخلي للبضائع		
119	7730016	تأجير السفن التجارية		
120	5222002	ارشاد السفن وقطرها		
121	5222007	قطر بحري للزوارق والدراجات المائية والبحرية		
122	جديد	أنشطة الشركات القابضة في الملكية الفكرية		